

حديث علي بن أبي طالب عليه السلام في تعجيل الزكاة
دراسة نقدية

إعداد:

د. صالح بن عبد الله بن شديد الصيام

أسناد الحديث المشارك

قسم الدراسات الإسلامية بجامعة المجمعة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المستخلص:

يدرس البحث مدى صحة حديث علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- في تعجيل الزكاة، وقد جاء عن الإمام أحمد بن حنبل تضعيفه، فكان هذا البحث لبيان مدى صحته أو ضعفه. ومن أهداف البحث: جمع طرق الحديث؛ وصولاً إلى الحكم النهائي عليه. ومنهج البحث المستخدم هو المنهج الاستقرائي النقدي. ومن أهم نتائج البحث: أن حديث علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- في تعجيل الزكاة جاء عنه من ثلاثة طرق، لا تخلو من كلام، أحدها يظهر عدم صحته، فهو معل، والطريقان الآخران يظهر قوتهما، وبمجموعها يتقوى الحديث، ويكون حسناً لغيره في أقل أحواله. وأما ما جاء عن الإمام أحمد بن حنبل في تضعيفه فهو خاص فقط بإحدى طرق الحديث ومتونه، وهو الطريق المعل. ومن أهم التوصيات: دراسة الأحاديث التي تعتبر أصلاً في بابها، والتي يبني عليها الحكم الشرعي. الكلمات المفتاحية: حديث علي، تعجيل، الزكاة، العباس.

Hadith Ali Bin Abi Taleb - may God be pleased with him, in the acceleration of Zakat: Critical Study.

Abstract:

The research studies the degree of the accuracy of Hadith Ali Bin Abi Taleb - may God be pleased with him, in the acceleration of Zakat, and Imam Ahmed Ibn Hanbal mentioned weakness of it, thus, this research to identify the degree of its accuracy or weakness. The objectives of the research: Identification the status of Hadeeth, to access to the final judgment. The used method of the research is the critical inductive approach. The important outcomes of the research: The Hadith of Ali Bin Abi Taleb- may God be pleased with him for acceleration of Zakat was deprived from three methods, do not free of speech, one of them indicates the non-accuracy and it is weak, but the other two methods indicate its strength, and with total the Hadith is strong, and will be a good for others in less of its cases. But with regard to Imam Ahmed Bin Hanbal in its weakness, its related only with one method and tests of Hadeeth, and it is a weak method. The most important recommendations: study the Hadith that express original in its introduction and the legal judgment is relied upon it.

Key words: Hadith Ali, Acceleration, Zakat, Al Abass

المقدمة:

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ﴿سورة آل عمران: الآية: ١٠٢﴾. ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ ﴿سورة النساء: الآية: ١﴾. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ ﴿سورة الأحزاب: الآية: ٧٠﴾.

أما بعد:

فإن معرفة الأحاديث الصحيحة من الضعيفة، وبيان المقبول من المردود، هو الغاية القصوى من علم الحديث، والهدف الذي سعى إليه علماء هذا الفن.

ولتلك الأهمية الكبيرة لهذا الموضوع، أحببت أن أدلي بدلوي في خدمته من خلال دراسة حديث مهم، وهو حديث علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- في تعجيل الزكاة.

موضوع البحث:

يتناول البحث حديث علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- الوارد في تعجيل الزكاة بدراسة نقدية، وذلك بعد جمع الطرق، والمتابعات، والقرائن، وكلام أهل العلم فيه؛ للوصول إلى حكم نهائي عليه.

مشكلة البحث:

حديث علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- في تعجيل الزكاة هو من أشهر الأحاديث الواردة في جواز تعجيل دفع الزكاة قبل حلول وجوبها، إلا أنه قد نقل ابن القيم في كتابه الفروسية (ص: ٢٥٩-٢٦٠) تضعيف أحمد بن حنبل لحديث علي بن أبي طالب الوارد في الباب، مع أن مذهبه جواز تعجيل الزكاة، فقال ابن القيم: "وروى حديث علي: أن العباس سأل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في تعجيل صدقته قبل أن تحل، فرخص له في ذلك. وقال الأثرم: سمعت أبا عبد الله ذكر له هذا الحديث، فضعفه. وقال: ليس ذلك بشيء. هذا مع أن مذهبه جواز تعجيل الزكاة".

فما مدى صحت حديث علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- هذا؟ وما أقوال العلماء والنقاد في بيان حاله؟ وما الحكم النهائي عليه؟

هذا ما يرمي اليه البحث إلى بيانه، وكشفه -إن شاء الله تعالى-.

حدود البحث:

البحث متعلق فقط بحديث علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- الوارد في تعجيل الزكاة، دون غيره من الأحاديث الواردة في الباب.

أهمية البحث:

يبين أهمية البحث أمور:

١. أنه يتناول حديث من أشهر الأحاديث الواردة في جواز تعجيل دفع الزكاة.

٢. حاجة هذا الحديث إلى دراسة علمية دقيقة توضح حاله من حيث الصحة أو الضعف.

٣. أنه متعلق بأداء الركن الثالث من أركان الإسلام، وهو الزكاة.

أهداف البحث:

١. جمع طرق حديث علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- الوارد في تعجيل الزكاة.
٢. تحقيق الحكم النهائي على الحديث صحة أو ضعفاً، بعد جمع كل الطرق وإحصائها، والمتابعات، والقرائن المتعلقة بالحديث، ودراستها دراسة حديثة.
٣. جمع أقوال العلماء والنقاد في بيان حاله من حيث القبول والرد.

منهج الدراسة وإجراءاتها:

المنهج المتبع في هذا البحث سيكون -بعون الله- المنهج الاستقرائي النقدي، ويتمثل الأول في جمع المادة العلمية بدقة وشمول، والثاني في استعمال أساليب النقد العلمي في فحصها ودراستها، مع اعتماد الطرق العلمية في النقل والتوثيق للنصوص المنقولة، ونحو ذلك، مع محاولة الإيجاز والاختصار لكون المجالات العلمية تشترط لتحكيم البحوث عددًا محددًا من الكلمات أو الصفحات.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والتحري لم أجد دراسة خاصة بموضوع البحث.

خطة البحث:

يشتمل البحث على: مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، كما يلي:
المقدمة: وتشتمل على: موضوع البحث، ومشكلته، وحدوده، وأهميته، وأهدافه، ومنهج الدراسة وإجراءاتها، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

المبحث الأول: تخريج طريق أبي البخترى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ودراسته.

المبحث الثاني: تخريج طريق حجية بن عدي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ودراسته.

المبحث الثالث: تخريج طريق حجر العدوي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ودراسته.

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأول

تخريج طريق أبي البختری عن علي بن أبي طالب ﷺ ودراسته

وتفصيله كما يلي:

- أخرجه الترمذي في جامعه (١٠٩/٦) برقم: (٣٧٦٠) عن أحمد بن إبراهيم الدورقي:

- وأحمد في مسنده (٢١٦/١) برقم: (٧٣٦)، وفي فضائل الصحابة (٩١٥/٢) برقم: (١٧٥١):

- وعبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائده على فضائل الصحابة لأبيه (٩٣٧/٢) برقم: (١٨٠١)، والبلغوي في معجم الصحابة (٣٨٥/٤) برقم: (١٨٤٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣١٢/٢٦) من طريق محمد بن يزيد الرفاعي:

- ويعقوب بن سفيان بن جوان الفسوي في المعرفة والتاريخ (١/٥٠٠ - ٥٠١)، والبيهقي في سننه الكبرى (١٨٧/٤) برقم: (٧٣٦٧) عن عيسى بن محمد:

- والبزار - كما في كشف الأستار عن زوائد البزار (٢٥٣/٤) برقم: (٣٦٦١) وأبو يعلى في مسنده (٤١٤/١) برقم: (٥٤٥) عن محمد بن المثنى:

- والخرائطي في مساوئ الأخلاق (ص: ٥٩) برقم: (١٠٥)، والبيهقي في سننه الكبرى (١٨٧/٤) برقم: (٧٣٦٧) عن محمد بن يونس الكديمي:

- والمحاملي في الأمالي - رواية ابن يحيى البيع - (ص: ١٧٤) برقم: (١٤٥) عن أحمد بن محمد بن يحيى بن القطان:

- والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٨٣/٦) برقم: (٨٠٧٦) من طريق أبي بكر الأعيان:

(ثمانيتهم) عن وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت الأعمش يحدث

عن عمرو بن مرة، عن أبي البختری، عن علي: "أن عمر استشار الناس، فقال: ما تقولون في فضل عندنا من هذا المال؟ قالوا: يا أمير المؤمنين، قد شغلناك، أو شغلناك عن أهلك وضيعتك وتجارنتك فهو لك. قال: لي! ما تقول أنت؟ فقلت: قد أشاروا

عليك. قال: قل. قال: قلت: يا أمير المؤمنين، لم تجعل يقينك ظناً، وحلمك جهلاً. قال: لتخرجن مما قلت، أو لأعاقبنك. قلت: أجل، إذن -والله- لأخرجن منه، أما تذكر إذ بعثك رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ساعياً، فأتيت العباس فمنعك صدقته، فكان بينكما، فأتيتي، فقلت: انطلق معي إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- حتى أخبره بما صنع العباس، فأتينا، فوجدناه خائراً، فرجعنا، ثم أتينا الغد، فوجدناه طيب النفس، فذكرت له الذي صنع العباس، فقال: أما علمت يا عمر أن عم الرجل صنو أبيه؟ وقال: إنا كنا احتجنا، فاستسلمنا العباس صدقة عامين. قال: وذكرنا الذي رأينا من خثوره في اليوم والذي رأينا من طيب نفسه في اليوم الثاني. فقال: إنكما أتيتماني في اليوم الأول وقد بقي عندي من الصدقة ديناران، فكان الذي رأيتمنا من خثوري لذلك، ثم أتيتماني اليوم وقد وجهتهما، وكان الذي رأيتمنا من طيب نفسي لذلك. قال عمر: صدقت والله، أما والله لأشكرن لك الأولى والآخرة. قلت: يا أمير المؤمنين، فلم تعجل العقوبة، وتؤخر الشكر.

واللفظ ليعقوب بن سفيان الفسوي في المعرفة والتاريخ، ومثله أحمد في المسند والبخاري وأبو يعلى، لكن ليس عندهم: "إنا كنا احتجنا فاستسلمنا العباس صدقة عامين". وأما البقية فقد أخرجوه مختصراً، كما يلي:

- نص روايته عند الترمذي: "عن علي، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال لعمر في العباس: "إن عم الرجل صنو أبيه. وكان عمر كلمه في صدقته".

- ونصه في فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل: "عن علي قال النبي -صلى الله عليه وسلم- يعني لعمر: "أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه، يعني: العباس بن عبد المطلب".

- ونصه في زوائد عبد الله بن أحمد بن حنبل على فضائل الصحابة لأبيه، وفي معجم الصحابة للبخاري، وابن عساكر في تاريخ دمشق -وهي لفظ رواية محمد بن يزيد الرفاعي: "عن علي، قال: قلت لعمر: أما تذكر حين شكوت العباس إلى النبي -صلى الله عليه وسلم، فقال لك: «أما علمت أن عم الرجل، صنو أبيه».

- ونصه في عند الخرائطي في مساوئ الأخلاق: "عن علي قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: «عم الرجل صنو أبيه»".

- وقد عزاه السيوطي - كما في كنز العمال (٥٥٢/٦) برقم: (١٦٩٠٧)- لعبد الرزاق في مصنفه، ولم أجده في المطبوع.

وقد توبع جرير بن حازم متابعة تامة، تابعه جرير بن عبد الحميد:

لكن لم يذكر: "إنا كنا احتجنا فاستسلفنا العباس صدقة عامين".

أخرجه أبو نعيم الأصفهاني في حلية الأولياء (٣٨٢/٤) قال: حدثنا أبو عمرو ابن حمدان، قال: حدثنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا جرير، عن الأعمش، به مطولاً. وقال عقبه: "رواه جرير بن حازم، عن الأعمش، فذكر نحوه.

وأخرجها ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣١٣/٢٦) مختصراً، من طريق إسماعيل بن الحسن الصرصري، أنبأنا أبو عبد الله المحاملي، أنبأنا يوسف، أنبأنا جرير، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن علي، أنه قال لعمر: "أما تذكر حين بعثك رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ساعياً على الصدقة، فأنتيت العباس، فمنعك الصدقة، فانطلقت إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم، فقلت: إن العباس منعني الصدقة، فقال: إن عم الرجل صنو أبيه".

ويوسف وهو يوسف بن موسى بن راشد بن بلال القطان، ثقة مشهور^(١).

الحكم على الإسناد:

رجال الإسناد ثقات، حفاظ، مشهورون، وهو حديث جيد، إن سلم من ثلاث

علل، هي:

الأولى: الأعمش مدلس، وروايته هنا تحتمل التصريح بالسماع، ونصها في غالب الروايات: "سمعت الأعمش يحدث عن عمرو بن مرة". ولم يقدر أحد بهذا الإسناد أو غيره بعدم تصريح الأعمش بالسماع، وعلى كل الأحوال فهذا لا يضر، فقد ذكره ابن

(١) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (٤٦٥/٣٢).

حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين، وهم: "من احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح؛ لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى، كالثوري، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة، كابن عيينة^(١)."

والعلة الثانية: هي الانقطاع بين أبي البختری وعلي - رضي الله عنه؛ فإنه لم يدركه، كما نص عليه شعبة والبخاري وأبو زرعة، وغيرهم.

قال العلائي في جامع التحصيل (ص: ١٨٣) برقم: (٢٤٢): "سعيد بن فيروز أبو البختری الطائي: كثير الإرسال عن عمر، وعلي، وابن مسعود، وحذيفة، وغيرهم رضي الله عنه. قال شعبة: لم يدرك أبو البختری علياً، ولم يره. وكذلك قال البخاري، وأبو زرعة، وغيرهما".

ولكن يظهر لي أن هذا الانقطاع بينهما غير مؤثر على صحة روايته عنه، فقد قال البزار: "أبو البختری لم يصح سماعه من علي، وقد روى عنه أحاديث احتملها أهل العلم، وحدثوا بها".

قلت: وإنما احتملها أهل العلم لقوتها وصحة أصولها، ولأن الوساطة بينهما ثقة، بل معروفة، وهو عبيدة السلماني، وهو ثقة إمام^(٢)، وقد نص على هذا الإمام أحمد بن حنبل، فقد جاء في مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابن هانئ (ص: ٤٨٣) برقم: (٢١٨٩): "قلت: فأبو البختری، سمع من علي؟ قال: لا، بينهما عبيدة^(٣)". وكلامه يدل على أن مروياته عنه قوية صحيحة، وإن كانت منقطعة.

(١) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر (ص: ١٣).

(٢) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (٢٦٦/١٩)، تهذيب التهذيب، لابن حجر (٨٤/٧)، تقريب التهذيب، لابن حجر (ص: ٣٧٩).

(٣) وهي مذكورة أيضاً في كتاب "بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم"، لابن المبرد الحنبلي (ص: ١٨١) برقم: (١٢١٦).

وقد صحح الحاكم رواية أبي البخترى عن علي بن أبي طالب، وقال عنها في إحدى المرويات: "صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه". ولم يتعقبه الذهبي بشيء^(١).

وسعيد بن فيروز أبو البخترى يظهر أنه ثقة ثبت إمام من كبار العلماء^(٢): قال عنه حبيب بن أبي ثابت: "اجتمعت أنا، وسعيد بن جبير، وسعيد أبو البخترى الطائي، وكان الطائي أعلمنا وأفقهنا". وقال عنه ابن حجر: "ثقة، ثبت، فيه تشيع قليل، كثير الإرسال من الثالثة، مات سنة ثلاث وثمانين، أخرج له الجماعة".

والعلة الثالثة: هي الاختلاف في ذكر موضع الشاهد من الحديث، وهو قوله: "إنا كنا احتجنا، فاستسلفنا العباس صدقة عامين".

فقد ذكرها ثلاثة رواة عن وهب بن جرير من أصل ثمانية رواة عنه، كما أن جرير بن عبد الحميد لم يذكرها، وهو من تابع جرير بن حازم متابعة تامة في رواية الحديث عن الأعمش.

وهؤلاء الثلاثة ثقتان، وضعيف، وهم:

- ١- الأول: محمد بن أبي عتاب البغدادي أبو بكر الأعين، وهو ثقة^(٣)، قال عنه الذهبي في السير: "الحافظ، الثبت"، وقال ابن حجر في التقریب: "صدوق".
- ٢- الثاني: عيسى بن محمد بن إسحاق، أبو عمير بن النحاس، ثقة وزيادة^(٤)، فقد قال عنه أبو حاتم: "كان ثقة رضا". وقال ابن حجر: "ثقة فاضل".

(١) المستدرک علی الصحیحین، للحاکم (٣/٣٦٠) برقم: (٥٣٩٢).

(٢) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٤/٥٤)، تهذيب الكمال، للمزي (١١/٣٢)، سير أعلام النبلاء، للذهبي (٤/٢٧٩)، تهذيب التهذيب، لابن حجر (٤/٧٢)، تقريب التهذيب، لابن حجر (ص: ٢٤٠) برقم: (٢٣٨٠).

(٣) انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء، للذهبي (١٢/١١٩)، تهذيب التهذيب، لابن حجر (٩/٣٣٥) برقم: (٦١٢٦).

(٤) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/٢٨٦)، تهذيب التهذيب، لابن حجر (٨/٢٢٨)، تقريب التهذيب، لابن حجر (ص: ٤٤٠) برقم: (٥٣٢١).

٣- والثالث: محمد بن يونس بن موسى الكديمي، وقال ابن حجر: "ضعيف". كما في تقريب التهذيب (ص: ٥١٥) برقم: (٦٤١٩).

وانفاق هؤلاء عليها يرجح ثبوتها؛ لأنهم رووا الحديث بتمامه وكماله، ولم يختصروه، كما فعل غيرهم، والله أعلم.

وقد تكلم العلماء على الحديث من هذا الطريق، وأشاروا إلى تقويته وقوته، ومن

ذلك:

- قال الترمذي عقبه: "هذا حديث حسن صحيح^(١)".
- وقال البزار عقبه: "لا نعلمه يروى عن علي عن عمر إلا بهذا الإسناد، وأبو البختري، فلم يصح سماعه من علي، وقد روى عنه أحاديث احتملها أهل العلم، وحدثوا بها".

- وقال البيهقي عقبه في الكبرى: "وفي هذا إرسال بين أبي البختري وعلي، وقد ورد هذا المعنى في حديث أبي هريرة من وجه ثابت عنه". ثم ساق حديث أبي هريرة في الصحيحين، وسيأتي ذكره - إن شاء الله - تعالى.

وقال في معرفة السنن والآثار: "وهو منقطع، بين أبي البختري، وبين علي، وله شاهد بإسناد صحيح".

- وقال ابن كثير في مسند الفاروق (١/٣٩٠): "هذا حديث حسن الإسناد، جيده".
- وقال العلائي في التنبيهات المجملة على المواضع المشككة (ص: ٨٠): "إسناده صحيح، لكن فيه إرسال من جهة أن أبا البختري، لم يسمع من علي - رضي الله عنه".

وقال في (ص: ٨١): "فهذه عدة طرق مرسله، يعتضد بعضها ببعض، ويعتضد بها المسند المتقدم، وينتهي الحديث بها إلى درجة الصحة القوية".

(١) هكذا جاء في طبعة أحمد شاکر لسنن الترمذي (٥/٦٥٣) برقم: (٣٧٦٠)، وفي طبعة بشار عواد (٦/١٠٩ و ١١٠، رقم ٣٧٦٠) بحذف لفظة: صحيح، وعلق عليه بقوله: "في م: حسن صحيح"، وما أثبتناه من: ت و ي و س. والحذف هو المتوافق مع ما في تحفة الأشراف للمزي (٧/٣٧٨) برقم: (١٠١١٢)، ولكلام ابن حجر الآتي في النكت.

- وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢٣٨/١٠): "رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن أبا البختری لم يسمع من علي ولا عمر؛ فهو مرسل صحيح".
- وقال الحافظ بن حجر في التلخيص الحبير (٣١٦/٢): "رجاله ثقات، إلا أن فيه انقطاعاً".

- وقال في النكت على كتاب ابن الصلاح (٣٩٦/١): "ومن أمثلة ما وصفه - (أي: الترمذي) - بالحسن، وهو منقطع الإسناد: ما رواه من طريق عمرو بن مرة، عن أبي البختری، عن علي - رضي الله - تعالى - عنه، قال: إن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لعمر في العباس - رضي الله - تعالى - عنه: "إن عم الرجل صنو أبيه". وكان عمر - رضي الله عنه - تكلم في صدقته. وقال: هذا حديث حسن. قلت: أبو البختری: اسمه سعيد بن فيروز، ولم يسمع من علي - رضي الله - تعالى - عنه؛ فالإسناد منقطع، ووصفه بالحسن؛ لأن له شواهد مشهورة من حديث أبي هريرة وغيره".

المبحث الثاني

تخريج طريق حجية بن عدي عن علي بن أبي طالب عليه السلام ودراسته

وتفصيله كما يلي:

أخرجه أبو داود في سننه (٣٢/٢) برقم: (١٦٢٤)، والترمذي في جامعه (٥٦/٢) برقم: (٦٧٨)، وابن ماجه في سننه (١٥/٣) برقم: (١٧٩٥)، وأحمد في مسنده (٢٣٦/١) برقم: (٨٣٧)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٦/٤)، والدارمي في مسنده (١٠١٧/٢) برقم: (١٦٧٦)، وابن الجارود في المنتقى (١٤٣/١) برقم: (٣٩٦)، وابن خزيمة في صحيحه (٨٥/٤) برقم: (٢٣٣١)، والطوسي في مختصر الأحكام (٢٨٩/٣) رقم (٦٢٠)، وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٢٧٣/١) رقم (٢٧٢)، والدارقطني في سننه (٣٢/٣) برقم: (٢٠٠٩)، والحاكم في مستدرکه (٣٣٢/٣) برقم: (٥٤٧٤)، والبيهقي في سننه الكبرى (٤/١٨٦) برقم: (٧٣٦٥)، (٧٣٦٦)، وفي (١٠/٩٣) برقم: (١٩٩٦٦)، وفي السنن الصغير (٦٦/٢) برقم: (١٢٤٣)، وفي معرفة السنن والآثار (٨٢/٦) برقم: (٨٠٧٣ و٨٠٧٤)، وابن بطال في شرح صحيح البخاري (٥٠٢/٣)، والبغوي في شرح السنة (٣١/٦) برقم: (١٥٧٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠٤/٢١)، وفي الأربعون الأبدال العوالي (ص: ٧٤) برقم: (٣٢)، وابن الجوزي في التحقيق في مسائل الخلاف (٥٨/٢) برقم: (١٠٣٣)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٣٥/٢) برقم: (٤١١)، والمزي في تهذيب الكمال (٤٨٦/٥)، والذهبي في سير أعلام النبلاء (١٥٨/١٦)، كلهم من طريق سعيد ابن منصور، قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن حجية بن عدي عن علي: "أن العباس سأل النبي -صلى الله عليه وسلم- في تعجيل الصدقة قبل أن تحل، فرخص له في ذلك. قال مرة: فأذن له في ذلك". واللفظ لأبي داود.

وعزاه السيوطي -كما في كنز العمال (٥٥٢/٦) برقم: (١٦٩٠٤)- لسعيد بن منصور في سننه، ومصنف ابن أبي شيبة، وتهذيب الآثار لابن جرير، وإلى الدورقي.

وقد خالف الدارقطني في متنه جميع من أخرجه، فقال في لفظه: "إنا قد أخذنا من العباس صدقة العام الأول". وهذا لفظ رواية إسرائيل الآتية، لا رواية إسماعيل بن زكريا.

وقد توبع سعيد بن منصور: أخرجه المحاملي في أماليه -رواية ابن البيع- (ص ٢٠٥) برقم: (١٨٧)، ومن طريقه الدارقطني في سننه (٣١/٣) برقم: (٢٠٠٨) عن أبي رجاء المسيب بن الأسود، عن إسماعيل بن زكريا الأسدي، به. ولفظه عند المحاملي والدارقطني: "أن عباسًا سأل النبي -صلى الله عليه وسلم- ليعجل زكاة ماله قبل محلها، فرخص له في ذلك".

وأخرجه أبو عبيد في الأموال (ص: ٧٠٣) برقم: (١٨٨٦)، قال: "حدثنا عن إسماعيل بن زكريا" به. ولفظه عنده: "أن النبي -صلى الله عليه وسلم- تعجل من العباس صدقة سنتين".

وسعيد بن منصور ثقة مشهور، كما في التقريب (ص: ٢٤١) برقم: (٢٣٩٩)، ولا خلاف في ذلك.

وأما أبو رجاء المسيب بن الأسود فلا يوجد له ذكر إلا في هذا الحديث، ولم أجد له ترجمة، وأظنه تصحف من أبي رجاء المسيب بن سويد، وهو مجهول، قاله أبو حاتم الرازي. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٩٤/٨). وأما من في رواية أبي عبيد فهو مبهم.

وإسناده فيه نظر:

١- فقد انفرد به إسماعيل بن زكريا، وهو مختلف فيه، قواه أحمد، وابن معين، والنسائي في رواية، وضعفوه في أخرى، والأقرب أنه وسط، صدوق، يخطئ قليلاً، كما قاله ابن حجر (١).

(١) انظر ترجمته في: انظر تقريب التهذيب (ص: ١٠٧) برقم: (٤٤٥)، تهذيب التهذيب، لابن حجر (٢٩٧/١).

٢- والحجاج بن دينار مختلف فيه^(١)، فقد وثقه: ابن المبارك، وابن معين -في رواية، وابن المدني، ويعقوب بن شيبه، وزهير بن حرب، وأبو داود، والترمذي، وابن عمار، وعبد بن سليمان، وابن حبان، والعجلي، وغيرهم. وقال أحمد ويحيى: "ليس به بأس". قال البخاري: "مقارب الحديث". وقال أبو زرعة: "صالح، صدوق، مستقيم الحديث، لا بأس به".

وقال أبو حاتم والدارقطني: "ليس بالقوي". وقال الذهبي: "صدوق". وقال ابن حجر: "لا بأس به". والأرجح أنه صدوق.

٣- كما أن الحجاج بن دينار اختلفت الرواية عنه، فقد رواه إسحاق بن منصور، عن إسرائيل، عن الحجاج بن دينار، عن الحكم بن جمل، عن حجر العدوي، عن علي أن النبي -صلى الله عليه وسلم. وهو الوجه والطريق الثالث عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- الآتي تخريجه.

٤- وأما الحكم بن عتيبة، أبو محمد الكندي الكوفي فهو ثقة ثبت، كما في تقريب التهذيب (ص: ١٧٥) برقم: (١٤٥٣).

٥- وأما حجية بن عدي الكندي الكوفي ففيه خلاف^(٢)، روى عنه كبار علماء أهل الكوفة، كالحكم بن عتيبة، وسلمة بن كهيل، وأبو إسحاق، وكان فقيهاً، وثقه العجلي وابن حبان، وقال مغلطاي: "خرج ابن حبان حديثه في صحيحه، وكذلك: أبو علي الطوسي، الدارمي، وابن الجارود، والحاكم، وقال: لم يحتج به، وهو من كبار أصحاب علي". وقال علي بن المدني -كما في تاريخ دمشق لابن عساكر (٢٠٦/١٢): "في الطبقة الثانية ممن لم يكثر ولم يعرف: أبو الزعراء وحجية بن عدي". وقال أيضاً: "لا أعلم روى عنه إلا سلمة بن كهيل". وقال ابن سعد: "كان

(١) انظر ترجمته في: ميزان الاعتدال، للذهبي (٤٦١/١)، الكاشف، للذهبي (٣١٢/١)، تقريب

التهذيب، لابن حجر (ص: ١٥٢) برقم: (١١٢٥)، تهذيب التهذيب، لابن حجر (٢٠٠/٢).

(٢) انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى، لابن سعد (٢٢٥/٦)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم

(٣١٤/٣)، ميزان الاعتدال، للذهبي (٤٦٦/١)، إكمال تهذيب الكمال، لمغلطاي (١٠/٤)، تهذيب

التهذيب، لابن حجر (٢١٧/٢)، تقريب التهذيب، لابن حجر (ص: ١٥٤) برقم: (١١٥٠).

معروفاً، وليس بذلك". وقال أبو حاتم: "شبه مجهول، لا يحتج به". وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٣٦٨/٥-٣٧١): "لا يلتفت فيه إلى قول من قال: لا يحتج به، إذا لم يأت بحجة؛ فإنه رجل مشهور، قد روى عنه سلمة بن كهيل، وأبو إسحاق، والحكم بن عتيبة، روى عنه عدة أحاديث، وهو فيها مستقيم، لم يعهد منه خطأ، ولا اختلاط، ولا نكارة".

وقال الذهبي: "صدوق -إن شاء الله-. وقال ابن حجر: "صدوق، يخطئ".
والراجح أن أقل أحواله أنه صدوق، إن لم يكن ثقة، وأما ما ذكره ابن سعد،
 وكذا ابن حجر من الخطأ؛ فليس منه، وإنما من رواية الحديث الضعفاء.
 قال الدارقطني في العلال (١٨٥/٣) عن أحد أحاديثه: "والاضطراب في هذا من ابن أبي ليلى؛ لأنه كان سيئ الحفظ، والمشهور عنه حديث حجية بن عدي".
 وقال أبو حاتم في العلال (١١٥/٢): "هذا من ابن أبي ليلى؛ كان ابن أبي ليلى سيئ الحفظ". والله أعلم.

وقد تكلم النقاد على هذا الطريق لهذا الحديث، واختلفوا في صحته:

- فقال الدارمي عقبه: "أخذ به، ولا أرى في تعجيل الزكاة بأساً".
- وقال أبو داود: "روى هذا الحديث هشيم، عن منصور بن زاذان، عن الحكم، عن الحسن بن مسلم، عن النبي -صلى الله عليه وسلم، وحديث هشيم أصح".
- وقال الترمذي: "لا أعرف حديث تعجيل الزكاة من حديث إسرائيل عن الحجاج بن دينار إلا من هذا الوجه. وحديث إسماعيل بن زكريا عن الحجاج عندي أصح من حديث إسرائيل عن الحجاج بن دينار. وقد روي هذا الحديث عن الحكم بن عتيبة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- مرسلًا".
- وقال ابن الجارود: "قال يحيى بن معين: إسماعيل بن زكريا الخلقاني ثقة، والحجاج ابن دينار الواسطي، ثقة".

- وقال ابن خزيمة: "روى الحجاج بن دينار - وإن كان في القلب منه، عن الحكم عن حجية بن عدي، عن علي بن أبي طالب، أن العباس بن عبد المطلب سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في تعجيل صدقته قبل أن تحل فرخص له في ذلك".
- وصححه ابن جرير، كما في كنز العمال (٥٥٢/٦) برقم: (١٦٩٠٤).
- وقال الدارقطني عقبه في السنن: "خالفه إسرائيل فقال: عن حجر العدوي، عن علي".
- وفي العلل (١٨٧/٣-١٨٨) رقم (٣٥١) ضعفه، وصحح المرسل، وسيأتي كلامه.
- وقال الحاكم عقبه: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه". ولم يتعقبه الذهبي بشيء.
- والبيهقي في السنن الكبرى (١٨٧/٤ - ١٨٨) ضعفه، وصحح المرسل، وسيأتي كلامه.
- وقال ابن بطال في شرح صحيح البخاري (٥٠٢/٣): "قد صح الخبر عن علي: أن العباس سأل النبي - صلى الله عليه وسلم - في تعجيل صدقته قبل وجوبها عليه".
- وأطال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٣٦٨/٥-٣٧١) الكلام على الحديث والدفاع عن حجية بن عدي.
- وقال العلائي في كتاب التنبيهات المجملة على المواضع المشككة (ص: ٨٠) تعليقا على كلام الترمذي المتقدم أنفاً: "وفي كلام الترمذي ما يقتضي تصحيحه".

المبحث الثالث

تخريج ودراسة طريق حجر العدوي عن علي بن أبي طالب ﷺ ودراسته

وتفصيله كما يلي:

أخرجه الترمذي في جامعه (٥٦/٢) برقم: (٦٧٩) عن القاسم بن دينار.
 والطوسي في مختصر الأحكام (٢٩١/٣) برقم: (٦٢١)، من طريق عمرو الناقد.
 والدارقطني في سننه (٣٢/٣) برقم: (٢٠١٠) من طريق عباس بن محمد.
 وابن الجوزي في التحقيق في مسائل الخلاف (٥٨/٢) برقم: (١٠٣٤)، والضياء
 المقدسي في الأحاديث المختارة (٣٣/٢) برقم: (٤١٠) عن القاسم بن دينار.
 كلهم عن إسحاق بن منصور، عن إسرائيل، عن الحجاج بن دينار، عن الحكم
 ابن جحل، عن حجر العدوي، عن علي أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال لعمر:
 "إنا قد أخذنا زكاة العباس عام الأول للعام". واللفظ للترمذي.
 - وعزاه السيوطي -كما في كنز العمال (٥٥٢/٦) برقم: (١٦٩٠٥)- لسعيد بن
 منصور في سننه.

وقال الترمذي عقبه: "لا أعرف حديث تعجيل الزكاة من حديث إسرائيل عن
 الحجاج بن دينار إلا من هذا الوجه، وحديث إسماعيل بن زكريا عن الحجاج عندي
 أصح من حديث إسرائيل عن الحجاج بن دينار. وقد روي هذا الحديث عن الحكم بن
 عتيبة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- مرسلًا".

وإسحاق بن منصور^(١): هو السُّلُويُّ، وهو ثقة، ولم يجرحه أحد قط، أخرج له
 الجماعة، ووثقه: العجلي، وابن حبان، والدارقطني، وقال يحيى بن معين: "لا بأس
 به". وهو من شيوخ الإمام أحمد بن حنبل وقد حدث عنه في المسند. وجاء عن أبي
 حاتم ما يدل على أنه يراه ثقة ثبًا، فقد قارنه مع من هم بتلك المرتبة، فقد قال: "...لم

(١) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (٢٠٦/٨ - ٢٠٧)، العلل، للدارقطني
 (٤٠٨/١٣)، تاريخ الإسلام، للذهبي (٣١/٥)، تهذيب التهذيب، لابن حجر (٢٥٠/١)، تقريب
 التهذيب، لابن حجر (ص: ١٠٣، رقم ٣٨٥).

أر بالكوفة أتقن من أبي غسان، لا أبو نعيم، ولا غيره، وأبو غسان أوثق من إسحاق ابن منصور السلولي، وهو متقن، ثقة".

وقال الذهبي: "كان أحد الثقات الأعلام". وقال ابن حجر: "صدوق تكلم فيه للتشيع".

وأما إسرائيل: فهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني، أبو يوسف الكوفي، ثقة تكلم فيه بلا حجة، قاله ابن حجر في تقريب التهذيب (ص: ١٠٤) برقم: (٤٠١).

والحكم بن جل: ثقة كما في تقريب التهذيب (ص: ١٧٤، ١٤٤٠).

وحجر العدوي: لم يعرفه المتأخرون؛ لأن المتقدمين -كالبخاري- لم يترجموا له، وإنما ورد ذكر هذا الاسم في هذا الحديث الواحد فقط، فمن العلماء من قال: مجهول، لا يعرف، كالذهبي، ومنهم من قال هو حجية بن عدي، وإنما الخطأ في اسمه من الراوي، ومنهم من سكت، كالزمي، ومغلطاي.

ويغلب على الظن -بعد البحث والتأمل والنظر- أنه حجير بن الربيع أبو السوار العدوي، وهو ثقة، من كبار التابعين، ومن الطبقة الثانية من طبقات التقريب، وإنما أخطأ أحد الرواة في اسمه هنا، والرواة يخطئون كثيراً في اسمه، وقد جاء بأربعة أسماء، وهي:

١- حجر العدوي: قال ابن حجر في تقريب التهذيب (ص: ١٥٤) برقم: (١١٤٦):

"حجر العدوي: قيل: هو حجية بن عدي، والا فمجهول، من الثالثة. ت".

٢- ابن حجير العدوي: قال ابن حجر في تقريب التهذيب (ص: ٦٨٨) برقم:

(٨٤٦١): "ابن حجير العدوي: لم يسم، وهو مستور، من الثانية. د".

٣- حجير بن الربيع العدوي: قال ابن حجر في تقريب التهذيب (ص: ١٥٤) برقم:

(١١٤٧): "حجير -بالتصغير- بن الربيع البصري العدوي، يقال: هو أبو السوار،

ثقة، من الثالثة. م".

٤- أبو السوار العدوي البصري: قال ابن حجر في تقريب التهذيب (ص: ٦٤٦)

برقم: (٨١٥٢): "أبو السوار العدوي البصري، قيل: اسمه حسان بن حريث، وقيل:

بالعكس، وقيل: حريف، آخره فاء، وقيل: منقذ، وقيل: حجير بن الربيع، ثقة، من الثانية. خ م س".

والسبب في اختلافهم فيه، وفي أخيه أيضًا - قلة حديثهم.

قال ابن سعد: "حجير بن الربيع العدوي: روى عن عمر، وكان قليل الحديث

أخوه: حريث بن الربيع روى عن عمر، وكان قليل الحديث".

وكنية حجير بن الربيع العدوي^(١): أبو السوار - كما جاء في التهذيب، وهي

أيضًا كنية حسان بن حريث العدوي؛ مما أوقع الاشتباه بينهما، والله أعلم.

الحكم على حديث علي - رضي الله عنه، وعلى اختلاف رواية الحجاج بن دينار:

مما سبق يظهر أنه اختلف على الحجاج بن دينار في رواية هذا الحديث، على

وجهين، كما يلي:

١- فرواه سعيد بن منصور، عن إسماعيل بن زكريا، عن الحجاج عن الحكم بن عتيبة عن حجية بن عدي عن علي.

٢- ورواه إسحاق بن منصور، عن إسرائيل، عن الحجاج، عن الحكم بن جمل، عن حجر العدوي، عن علي.

ورجال إسناده الوجه الثاني أقوى وأوثق من الوجه الأول، وهو أولى بالصواب، خاصة أن رواية الحكم بن عتيبة المحفوظة والمعروفة هي الرواية المرسلة، فالوجه الأول معلول، وإن كان الترمذي نص على أن الأول أصح من الثاني، لكن لم أجد دليلًا.

ويبقى النظر في صحة الوجه الثاني، فاحتمال خطأ الحجاج بن دينار وارد، وممكن، ولا يستبعد، واحتمال الصحة - وهو ما أميل إليه - يشهد له طريق أبي البخترى عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه، ومما يدل عليه أيضًا: اتفاق

(١) انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى، لابن سعد (١٠٢/٧)، تهذيب الكمال، للمزي (٤٧٦/٥)، ميزان الاعتدال، للذهبي (٤٦٦/١)، إكمال تهذيب الكمال (٩/٤)، تهذيب التهذيب، لابن حجر (٢١٦/٢).

الراويين عن حجاج بن دينار -وهما: إسماعيل بن زكريا، وإسرائيل- على ذكر علي طالب بن أبي طالب في الحديث، واتفاقهما على ذكر راو بين الحكم وبين علي بن أبي طالب -رضي الله عنه.

ولقوة الوجه الثاني هذا، ولقوة طريق أبي البخترى أرى أن أقل أحوال حديث علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- أن يكون حسناً لغيره، والله أعلم.

وابن الجوزي في التحقيق في مسائل الخلاف (٥٨/٢) رجح الوجه الثاني على الأول، خلافاً للترمذي، فبعد أن ذكر رواية إسرائيل قال: "هذا الحديث أقوى من الأول؛ لأن في الحديث الأول حجية. قال أبو حاتم الرازي: لا يحتج بحديثه، وهو شبه المجهول".

وأبو داود في السنن لم يتكلم على رواية إسرائيل، ولم يذكرها، وقد نص على تعليل رواية إسماعيل بن زكريا عن الحجاج بن دينار، فقد قال أبو داود بعد أن ساق رواية إسماعيل بن زكريا: "روى هذا الحديث هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم عن الحسن بن مسلم عن النبي -صلى الله عليه وسلم، وحديث هشيم أصح". والدارقطني -وكذا البيهقي- حينما رجحا المرسل كان هذا بناء على أن الحكم في الإسنادين هو الحكم بن عتيبة، وليس الأمر كذلك، وتوضيحه سيأتي قريباً -إن شاء الله -تعالى.

رأي الإمام أحمد بن حنبل في حديث علي بن أبي طالب خصوصاً، وفي قصة تعجيل العباس عمومًا:

جاء عن الإمام أحمد بن حنبل موقفان مختلفان، يتمثل الأول في تضعيفه لحديث علي بن أبي طالب، والثاني في قوله بجواز التعجيل المستند صراحة على حديث قصة تعجيل العباس، جازماً بوقوعها، مما يستدعي النظر، والتأمل، والتحليل لهذين الموقفين، كما يلي:

فقد قال ابن القيم في كتابه الفروسية (ص: ٢٥٩ - ٢٦٠): "وروى حديث علي: أن العباس سأل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في تعجيل صدقته قبل أن تحل،

فرخص له في ذلك. وقال الأثرم: سمعت أبا عبد الله ذكر له هذا الحديث، فضعفه. وقال: ليس ذلك بشيء. هذا مع أن مذهبه جواز تعجيل الزكاة".

وبعد البحث والتقصي لم أجد أحدًا ذكر، أو نقل هذا عن الإمام أحمد بن حنبل إلا ابن القيم، لا في كتب الحديث، ولا غيرها، وهو من أهل التحقيق، والتدقيق، والضبط، ولذا سنتعامل مع هذا النقل باعتباره ثابتًا لا شك فيه، وينتج عن هذا مجموعة من الاحتمالات، لكن قبل طرحها نستعرض أقوال الإمام أحمد بن حنبل المشعرة والدالة على صحة قصة تعجيل العباس وثبوتها عنده؛ لكي تتضح لنا أوجه الإشكاليات في الأمر.

فمن أبرز أقواله المشعرة والدالة على صحة قصة تعجيل العباس وثبوتها عنده^(١):

- ١- قال صالح: "قال أبي: يعجل من الزكاة للسنة؛ لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- تعجل صدقة العباس، وقال: "إنا كنا تعجلنا صدقة العباس العام عام أول".
- ٢- وقال ابن هانئ: "سألت أبا عبد الله عن تعجيل الزكاة؟ قال: لا بأس به. أليس قد تعجل النبي -صلى الله عليه وسلم- زكاة عمه العباس، العام، عام أول".
- ٣- وقال عبد الله: "سألت أبي: هل يجوز للرجل أن يتصدق بصدقة، فيحسب ذلك، ويكتبه، فإذا بلغ رأس الحول صيره من زكاته؟ قال: لا بأس بتعجيل الزكاة إذا وجد لها موضعًا. قلت لأبي: فإن زكى قبل أن تجب عليه؟ فقال: لا بأس، النبي تعجل صدقة العباس، وهي الزكاة".
- ٤- ونقل أبو الحارث عنه: "يجوز تعجيل صدقته لسنتين، لما روي عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه استسلف من العباس صدقة عامين".
- ٥- وقال إبراهيم بن الحارث: "سئل الإمام أحمد: إلى أي شيء تذهب في تعجيل الصدقة؟ فقال: على حديث العباس: تعجلتها منه عام أول".

(١) انظر: الجامع لعلوم الإمام أحمد: الفقه، جمع خالد الرباط، سيد عزت عيد، (٧/٢٦٠-٢٦٢).

وظاهر جدًا من تلك النصوص استناده القوي على قصة العباس، وهنا

تساؤلات:

هل كان يرى ضعف الحديث، ثم رجع عن ذلك؟

أو استناده هنا هو من باب العمل بالحديث الضعيف؟

أو أنه يضعف فقط حديث علي بن أبي طالب، ويستند على غيره من الأحاديث؟

أو أنه يضعف أحد أوجه الرواية عن علي بن أبي طالب فقط، لا كل الروايات عنه؟

والأخير هو ما أميل إليه، وذلك أنه جاء عن علي بن أبي طالب متنان

مختلفان، هما:

المتن الأول: "أن العباس سأل النبي -صلى الله عليه وسلم- في تعجيل الصدقة قبل أن تحل، فرخص له في ذلك. قال مرة: فأذن له في ذلك".

المتن الثاني: "أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "إنا كنا تعجلنا صدقة العباس العام عام أول".

والمتن الأول هو الذي ضعفه الإمام أحمد بن حنبل، حسب نص ما نقله ابن

القيم، وهي رواية إسماعيل بن زكريا السابقة المرجوحة المعلة، والتي ضعفها أيضًا أبوداود، والدارقطني، والبيهقي، وغيرهم.

وأما المتن الثاني هو فقط الذي كان الإمام أحمد بن حنبل يحتج به في

المسألة، ويستند عليه، مع ملاحظة أن هذا النص ورد أيضًا عن غير علي بن أبي طالب، هذا ما ظهر لي، والله أعلم.

رأي الإمام الدارقطني في حديث علي بن أبي طالب:

الإمام الدارقطني إمام كبير الشأن، عظيم القدر في علم الحديث عمومًا، وعلم

العلل خصوصًا، ولذا يحسن تأمل موقفه من حديث علي بن أبي طالب، وكما لا يكون هناك تكرار سوف أجمع كلامه -الذي وقفنا عليه- هنا.

ففي كتاب العلل تطرق حديث علي بن أبي طالب في موضعين، أنقلها بنصها،

ثم أحل مضمونها:

الموضع الأول: جاء في العلل (١٨٧/٣ - ١٨٨) رقم (٣٥١): "وسئل عن حديث حجية بن عدي، عن علي: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- تعجل صدقة العباس. فقال: هو حديث يرويه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه؛ فرواه الحجاج بن دينار، واختلف عن حجاج، فقال إسماعيل بن زكريا عنه: عن الحكم، عن حجية بن عدي، عن علي. وقال إسرائيل: عن الحجاج بن دينار، عن الحكم، عن حجر العدوي، عن علي. وقال محمد بن عبيد الله العزمي، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس. وكلها وهم. والصواب ما رواه منصور، عن الحكم، عن الحسن بن يناق مرسلًا، عن النبي -صلى الله عليه وسلم. وقال الحسن بن عمار، عن الحكم، عن موسى بن طلحة، عن أبيه، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- تعجل صدقة العباس".

الموضع الثاني: جاء في العلل (٢٠٧/٤) رقم (٥١٣): "وسئل عن حديث موسى بن طلحة، عن أبيه: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- تعجل في صدقة العباس سنتين. فقال: يرويه الحسن بن عمار، عن الحكم، وحبيب بن أبي ثابت، وحكيم بن جبير، عن موسى بن طلحة، عن أبيه. واختلف فيه على الحكم، فرواه الحجاج بن دينار، عن الحكم، عن حجية بن عدي، عن علي. قاله إسماعيل بن زكريا عنه. وخالفه إسرائيل فرواه عن الحجاج بن دينار، عن الحكم، عن حجر العدوي، عن علي. ورواه العزمي، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس. ورواه الثوري، عن منصور، عن الحكم، عن الحسن بن يناق مرسلًا، وهو أشبهها بالصواب".

ويلاحظ في كلام الإمام الدارقطني ما يلي:

١- أنه في الموضع الأول في العلل (١٨٧/٣ - ١٨٨) رقم (٣٥١) جعل الحكم واحدًا، وهو الحكم بن عتيبة. بينما الحكم -في رواية إسرائيل لحديث حجر العدوي- صرح باسمه، وأنه الحكم بن جل، وليس الحكم بن عتيبة، ولم يشر الدارقطني لهذا الاختلاف في اسم الحكم.

وكذا لم يشر الدارقطني إليه عندما كرر كلامه عند الحديث على حديث موسى

ابن طلحة، عن أبيه الموضع الثاني، في العلل (٢٠٧/٤) رقم (٥١٣).

وقد تبعه البيهقي على عدم الإشارة إلى هذا الاختلاف في الاسم عندما ذكر الاختلاف في هذا الحديث في السنن الكبرى (١٨٧/٤).

ويظهر أن السبب في هذا ما ذكره ابن الملقن في البدر المنير (٤٩٧/٥)، حيث قال: "والحكم هذا وقع في رواية الدارقطني غير منسوب، ونسبه الترمذي في روايته، فقال: ابن جحل، وهو ثقة، كما قال ابن معين في رواية".

ولا أدري عن أثر هذا التفريق بين الراويين عند الدارقطني، وهل سيعتبره خطأ أو لا ؟

٢- قول الدارقطني في العلل (٢٠٧/٤) رقم (٥١٣): "...ورواه الثوري، عن منصور، عن الحكم، عن الحسن بن يناق مرسلًا، وهو أشبهها بالصواب".

فالمعروف أن الحديث مشهور من رواية هشيم عن منصور بن زاذان، ولم يذكر أحد قط أن الثوري رواه عن منصور، ولم أجده بعد البحث، وأظنه سهوًا، أو تصحيفًا؛ لأن الدارقطني تكلم على هذا الحديث في أكثر من موضع، ولم يذكر رواية الثوري إلا في هذا الموضع فقط.

كما أن الثوري لا يروي عن منصور بن زاذان، ولم يسمع منه، فقد قال يعقوب ابن سفيان في المعرفة والتاريخ (٧٧/٣) عن منصور بن زاذان: "ثقة، ثقة، روى عنه هشيم وشعبة، ولم يسمع منه الثوري".

٣- من وجوه الاختلاف على الحكم بن عتيبة أنه روي عنه مرسلًا، ولم يذكر الدارقطني هذا الوجه مطلقًا، مع أن الترمذي نص على ذكره عند ذكر الاختلاف في حديث علي-كما سبق، فقال: "وقد روي هذا الحديث عن الحكم بن عتيبة، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- مرسلًا".

ولم يذكر الترمذي مرسل الحسن بن مسلم بن يناق.

٤- لم يذكر الدارقطني طريق أبي البخترى عن علي بن أبي طالب، ولم يبين أثره على صحة الحديث.

وأما في السنن (٣٠/٣-٣٤) فقد عقد الدارقطني بابًا سماه "باب تعجيل الصدقة قبل الحول"، ثم ذكر حديث علي من رواية المسيب بن الأسود، عن إسماعيل

بن زكريا... أن عباسًا "سأل النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يعجل زكاة ماله قبل محلها فرخص له في ذلك"، ثم ساق رواية سعيد بن منصور، عن إسماعيل بن زكريا: "أن النبي -صلى الله عليه وسلم، قال: إنا قد أخذنا من العباس صدقة العام الأول". ثم قال: "خالفه إسرائيل، فقال: عن حجر العدوي، عن علي". ثم ساق رواية إسرائيل، ونصها: "إنا قد أخذنا من العباس زكاة العام عام الأول".

ثم ساق حديث موسى بن طلحة، عن طلحة، ثم قال: "اختلفوا عن الحكم في إسناده، والصحيح عن الحسن بن مسلم مرسل".

ويلاحظ في كلام الإمام الدارقطني ما يلي:

١. لم يذكر طريق أبي البختری عن علي بن أبي طالب، وكذا مرسل الحكم بن عتيبة، تمامًا كما وقع في العلل.

٢. أنه ساق رواية سعيد بن منصور، عن إسماعيل بن زكريا بلفظ: "أن النبي -صلى الله عليه وسلم، قال: إنا قد أخذنا من العباس صدقة العام الأول".

وقد خالف الدارقطني في متنه هذا جميع من أخرجه، فلفظه عندهم -كما تقدم في تخريجه: "أن العباس سأل النبي -صلى الله عليه وسلم- في تعجيل الصدقة قبل أن تحل، فرخص له في ذلك".

وما ذكره الدارقطني هو لفظ رواية إسرائيل، لا رواية إسماعيل بن زكريا، ولا أدري كيف وقع هذا الخطأ، أهو تصحيف، أو سقط، أو وهم؟

رأي الإمام البيهقي في حديث علي بن أبي طالب:

قد تكلم عليه في كتابين من كتبه:

١ - فقال في السنن الكبرى (١٨٧/٤-١٨٨) -بعد أن ساق حديث علي: "قال أبو داود: هذا الحديث رواه هشيم، عن منصور بن زاذان، عن الحكم، عن الحسن بن مسلم، عن النبي -صلى الله عليه وسلم، وحديث هشيم أصح". ثم قال البيهقي: "هذا حديث مختلف فيه على الحكم بن عتيبة: فرواه إسماعيل بن زكريا، عن حجاج، عن الحكم، هكذا، وخالفه إسرائيل عن حجاج، فقال: عن الحكم عن حجر العدوي عن

علي، وخالفه في لفظه، فقال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لعمر: "إنا قد أخذنا من العباس زكاة العام عام الأول".

ورواه محمد بن عبيد الله -هو العرزمي- عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، في قصة عمر والعباس -رضي الله عنهما. ورواه الحسن بن عمار، عن الحكم، عن موسى بن طلحة، عن طلحة. ورواه هشيم، عن منصور بن زاذان، عن الحكم، عن الحسن بن مسلم، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- مرسلًا: أنه قال لعمر -رضي الله عنه- في هذه القصة: إنا كنا قد تعجلنا صدقة مال العباس لعامنا هذا عام أول. وهذا هو الأصح من هذه الروايات. وروي عن علي -رضي الله عنه- من وجه آخر مرفوعًا.

ثم ساق البيهقي حديث أبي البختري، عن علي، ثم قال: "وفي هذا إرسال بين أبي البختري وعلي -رضي الله عنه- وقد ورد هذا المعنى في حديث أبي هريرة من وجه ثابت عنه".

ثم ساق البيهقي حديث أبي هريرة -المخرج في الصحيحين^(١)، وذكر الاختلاف في لفظه، ثم قال: "وقد يكون المراد بقوله: فهي عليه. أي: على النبي -صلى الله عليه وسلم؛ ليكون موافقًا لرواية ورقاء، ورواية ورقاء أولى بالصحة؛ لموافقتهما ما تقدم من الروايات الصريحة بالاستسلاف والتعجيل".

٢. وقال في معرفة السنن والآثار (٦/ ٨٢-٨٣) رقم (٨٠٧٥): "هذا حديث قد اختلف على الحكم بن عتيبة في إسناده ولفظه، والصحيح رواية هشيم، عن منصور بن

(١) ونصه: "بعث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عمر على الصدقة، فقيل: منع ابن جميل، وخالد بن الوليد، والعباس عم رسول الله -صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرًا، فأغناه الله، وأما خالد فإنكم تظلمون خالدًا، قد احتبس أذراعه وأعتاده في سبيل الله، وأما العباس فهي علي، ومثلها معها، ثم قال: يا عمر، أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه". أخرجه البخاري في صحيحه (١٢٢/٢) برقم: (١٤٦٨)، ومسلم في صحيحه (٦٧٦/٢) برقم: (٩٨٣). واللفظ لمسلم، وهو حديث متفق على صحته، ومخرج في أكثر كتب السنة.

زاذان، عن الحكم، عن الحسن بن مسلم، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- مرسلًا، أنه قال لعمر في قصة الصدقات: إنا كنا تعجلنا صدقة مال العباس لعامنا هذا، عام أول. وله شاهد آخر بإسناد آخر مرسل". ثم ساق طريق أبي البختری، ثم قال: "وهو منقطع، بين أبي البختری، وبين علي، وله شاهد بإسناد صحيح". ثم ساق حديث أبي هريرة.

ويلاحظ في كلام الإمام البيهقي أمور:

١. أنه نص على أن رواية إسرائيل تخالف رواية إسماعيل بن زكريا سندًا ومنتًا. والدارقطني لم يشير إلى اختلاف المتن.
٢. أنه تبع الدارقطني في جعل الحكم واحدًا، وهو الحكم بن عتيبة، وقد سبق بيانه.
٣. أنه تبع الدارقطني في عدم ذكر مرسل الحكم بن عتيبة.
٤. أنه ذكر طريق أبي البختری عن علي، والدارقطني لم يورده مطلقًا عند ذكره لهذه الأحاديث.

الخاتمة

بعد هذه الدراسة المفصلة، نخلص إلى أن حديث علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- في تعجيل الزكاة جاء عنه من ثلاثة طرق، لا تخلو من كلام، أحدها يظهر عدم صحته؛ فهو معل، وهي رواية إسماعيل بن زكريا، والطريقان الآخران يظهر لي قوتهما، وبمجموعها يتقوى الحديث، ويكون حسناً لغيره في أقل أحواله.

وأما ما جاء عن الإمام أحمد بن حنبل في تضعيفه فهو خاص فقط بإحدى طرق الحديث ومتونه، وهو الطريق المعل المذكور آنفاً.

ومن أهم التوصيات: دراسة الأحاديث النبوية التي تعتبر أصلاً في بابها للوصول للحكم الشرعي الصحيح.

وفي الختام أحمد الله -سبحانه وتعالى- وأشكره على ما أنعم به عليّ من إتمام هذا البحث، وأسأله التوفيق والقبول، وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد، وآله، وأصحابه.

فهرس المصادر والمراجع

١. إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، لابن حجر، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيره، بإشراف د. زهير بن ناصر الناصر، الناشر: مجمع الملك فهد - ومركز خدمة السنة (بالمدينة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
٢. الأربعون الأبدال العوالي، ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله المعروف (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: محمد بن ناصر العجمي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - دار الصديق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٣. أمالي المحاملي - رواية ابن يحيى البيع، المحاملي، الحسين بن إسماعيل بن محمد (المتوفى: ٣٣٠هـ)، المحقق: د. إبراهيم القيسي، الناشر: المكتبة الإسلامية، دار ابن القيم - عمان - الأردن، الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.
٤. الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، المحقق: خليل محمد هراس، الناشر: دار الفكر - بيروت.
٥. بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، ابن المبرد الحنبلي، يوسف ابن حسن بن أحمد (المتوفى: ٩٠٩هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتورة روحية عبد الرحمن السويفي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
٦. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال،

- الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
٧. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣م.
٨. تاريخ دمشق، ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
٩. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت ٧٤٢هـ)، المحقق: عبد الصمد شرف الدين، طبعة: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية: ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
١٠. التحقيق في أحاديث الخلاف، ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: مسعد عبد الحميد محمد، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
١١. تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر، أحمد بن علي ابن محمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار - عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣.
١٢. تقريب التهذيب، لابن حجر، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.

١٣. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: أبي عاصم حسن بن عباس بن قطب، الناشر: مؤسسة قرطبة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
١٤. التنبيهات المجملة على المواضع المشككة، العلائي، خليل بن كيكلاي بن عبد الله الدمشقي (المتوفى: ٧٦١هـ)، المحقق: مرزوق بن هياس آل مرزوق الوهراني، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: العددان ٧٩ و ٨٠، السنة ٢٠ - رجب - ذو الحجة ١٤٠٨هـ.
١٥. تهذيب التهذيب، لابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.
١٦. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، (المتوفى: ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ.
١٧. جامع التحصيل في أحكام المراسيل، العلائي، خليل بن كيكلاي بن عبد الله الدمشقي (المتوفى: ٧٦١هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ - ١٩٨٦.
١٨. الجامع لعلوم الإمام أحمد: الفقه، الإمام: أحمد بن حنبل، خالد الرباط، سيد عزت عيد، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
١٩. الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد

- الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م.
٢٠. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد (المتوفى: ٤٣٠هـ)، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
٢١. السنن، الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد (المتوفى: ٣٨٥هـ)، حققه: شعيب الارناؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
٢٢. سنن الترمذي، الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، (له طبعتان) الأولى: تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاکر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م. والثانية هي طبعة: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨م.
٢٣. السنن الصغير، البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي. باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
٢٤. السنن الكبرى، البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٢٥. سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)،
المحقق: بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة:
الثالثة، ١٤٠٥ هـ/١٩٨٥ م.
٢٦. شرح السنة، البيهقي، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي (المتوفى:
٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب
الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
٢٧. شرح صحيح البخاري، لابن بطال، علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)،
تحقيق: ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض،
الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ .
٢٨. الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع المعروف بابن سعد (المتوفى:
٢٣٠هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة:
الأولى، ١٩٦٨ م.
٢٩. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد
(المتوفى: ٣٨٥هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الناشر: دار طيبة-
الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ.
٣٠. العلل، لابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (المتوفى:
٣٢٧هـ)، تحقيق: بإشراف وعناية د/سعد بن عبد الله الحميد و د/خالد بن عبد
الرحمن الجريسي، الناشر: مطابع الحميضي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ-
٢٠٠٦ م.

٣١. الفروسية، ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب (المتوفى: ٧٥١هـ)،
المحقق: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان، الناشر: دار الأندلس -
السعودية- حائل، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.
٣٢. فضائل الصحابة، أحمد بن محمد بن حنبل (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: د.
وصي الله محمد عباس، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى،
١٤٠٣ - ١٩٨٣.
٣٣. الفوائد (الغيلانيات)، محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي (المتوفى: ٣٥٤هـ)،
حققه: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، الناشر: دار ابن الجوزي - السعودية/
الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.
٣٤. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، الذهبي، محمد بن أحمد بن
عثمان بن قايمار (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر
الخطيب، الناشر: دار القبة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة،
الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
٣٥. كشف الأستار عن زوائد البزار، الهيثمي، علي بن أبي بكر (المتوفى: ٨٠٧هـ)،
تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة:
الأولى، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٣٦. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، المتقي الهندي، علي بن حسام الدين
(المتوفى: ٩٧٥هـ)، المحقق: بكري حياني - صفوة السقا، الناشر: مؤسسة
الرسالة، الطبعة: الخامسة، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.
٣٧. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان
(المتوفى: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي،
القاهرة، عام النشر: ١٤١٤هـ.

٣٨. مختصر الأحكام = مستخرج الطوسي على جامع الترمذي، الطوسي، الحسن بن علي بن نصر (المتوفى: ٣١٢هـ)، المحقق: أنيس بن أحمد بن طاهر، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
٣٩. مساوئ الأخلاق ومذمومها، الخرائطي، محمد بن جعفر بن محمد (المتوفى: ٣٢٧هـ)، حققه: مصطفى بن أبو النصر، الناشر: مكتبة السوادي، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٤٠. مسائل الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل، (المتوفى: ٢٤١هـ)، رواية: ابن هانئ، إسحاق بن إبراهيم النيسابوري المتوفى: ٢٧٥هـ، المحقق: محمد بن علي الأزهرى، الناشر: دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
٤١. المستدرك على الصحيحين، الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد ب النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠.
٤٢. مسند الفاروق، بن كثير، إسماعيل بن عمر (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: إمام ابن علي بن إمام، الناشر: دار الفلاح، الفيوم - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
٤٣. المسند، أحمد بن محمد بن محمد بن حنبل، الناشر: جمعية المكنز الإسلامي - دار المنهاج، الطبعة: الأولى ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
٤٤. المسند، لأبي يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤.

٤٥. معجم الصحابة، البغوي، عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي (المتوفى: ٣١٧هـ)، المحقق: محمد الأمين بن محمد الجكني، الناشر: مكتبة دار البيان - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.
٤٦. معرفة السنن والآثار، البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
٤٧. المعرفة والتاريخ، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، (المتوفى: ٢٧٧هـ)، المحقق: أكرم ضياء العمري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
٤٨. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م.
٤٩. النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٩٨٤هـ/١٤٠٤م.